

شرح أصول الكافي

[60] من دون ا [ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة) * : " يعني بالمؤمنين الأئمة (عليهم السلام) لم يتخذوا الولائج من دونهم ". * الشرح: قوله: * (أم حسبتم أن تتركوا ولما يعلم ا [الذين جاهدوا منكم) * الاستفهام للإنكار والتوبيخ، والجهاد يشمل جهاد النفس وجهاد العدو و " لما " مثل لم إلا أن في " لما " توقع الفعل فيما يستقبل بخلاف لم، وقد ينزل عدم تحقق المعلوم بعد منزلة عدم تحقق العلم مجازا أو شبه حاله معهم بحال المختبر مع صاحبه ليعلم ووليجة الرجل خاصته وبطانته ودخلاؤه ومن يتحذه معتمدا عليه. * الأصل: 16 - الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن محمد بن جمهور، عن صفوان، عن ابن مسكان، عن الحلبي، عن أبي عبد ا [(عليه السلام) في قوله تعالى * (وإن جنحوا للسلم فاجنح لها) *، [قال]: قلت: ما السلم ؟ قال: " الدخول في أمرنا ". * الشرح: قوله: * (وإن جنحوا للسلم فاجنح لها) * الجنوح الميل، جنح فلان إذا مال، وقد يعدى باللام، والى والسلم - بكسر السين وفتحها وسكون اللام - الصلح، والضمير في (لها) راجع إلى السلم، وتأنيثه باعتبار أن السلم يذكر ويؤنث كما صرح به في المغرب، وقيل: تأنيثه بحمل السلم على نقيضها فيه وهو الحرب. * الأصل: 17 - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن جميل بن صالح، عن زرارة، عن أبي جعفر (عليه السلام) في قوله تعالى: * (لتركن طبقا عن طبق) * قال: " يا زرارة، أو لم تركب هذه الامة بعد نبيا طبقا عن طبق في أمر فلان وفلان وفلان ؟ ! ". * الشرح: قوله: (أو لم تركب هذه الامة بعد نبيا طبقا عن طبق) الاستفهام للتقرير، والطبق - بالتحريك - الحال المطابقة بحال اخرى، أي قد ركبت هذه الامة بعد نبيا حالا بعد حال مطابقة لاختها في الشدة أو في الشناعة أو في العداوة لأهل البيت (عليهم السلام) في أمر فلان وفلان وفلان. وفي تفسير علي بن إبراهيم (رحمه ا [) : " لتركن سنة من كان قبلكم حذو النعل بالنعل، لا تخطئون طريقتهم، حتى أن لو كان من قبلكم دخل حجر ضب لدخلتموه "، والمشهور عند المفسرين أن تلك الطبقات هي الموت
